

التنظيمات الدولية المعاصرة ومستقبلها ومكان جامعة الدول العربية منها

للدكتور سيد نواف

الأمين العام المساعد لجامعة الدول العربية (للشئون السياسية)
ومن الأساتذة الحاضرين في المعهد

أولاً - تمهيد :

إذا كان التنظيم الدولي - عالمياً وجماعياً وإقليمياً أو قومياً - من السمات البارزة في السياسة المعاصرة - فذلك أمر طبيعي في عالم تلاشت فيه الأبعاد ، وتشابكت الصوابح والمطالب ، وتطورت علاقات الشعوب بتطوراً لا يقل مدى عن التطور العلمي والتكنولوجي ، وزاد الاعتماد المتبادل بين الأمم على وجه لم يكن متصوراً من قبل ، وباقتناع أزال من مجال العلاقات الدولية جميع تصورات العزلة الوطنية .

٢ - وليس قيام المنظمات الدولية أمراً طارئاً ، بل هو نتاج طبيعي لآمال البشرية في أجيالها السابقة ، وجهود الساسة وقادمة الفكر الخلصين القدامى من أجل تحقيق أعز آمالهم في إرساء التعاون الدولي على قواعد العدل والتعاون الحر المتكافئ ، وتجنب العنف ، وحل المنازعات الدولية بالوسائل السلمية .

٣ - ولقد شهد القرن التاسع عشر ، رغم نمو الحركة القومية وما يتصل بها من نزعة الحفاظ على جميع مظاهر السيادة الوطنية ، مولد الكثير من المنظمات الدولية العلمية والفنية والاقتصادية التي تكفل التعاون في مجالات لا تمس السيادة السياسية .. وساعد على هذا ما أحرز من تقدم في مجال النقل الحديدي والبحري والهجرى . ومن أمثلة ذلك تنظيم الملاحة الدولية في الراين عام ١٨١٥ ، وفي الدانوب عام ١٨٥٦ ، وكفالة حرية الملاحة في المضائق التركية عام ١٨٢٩ ،

وفي مضايق الدانمرك عام ١٨٥٧ ، وقنال السويس عام ١٨٨٨ ، فضلاً عن الاتفاقيات الدولية التي توالت في النصف الثاني للقرن التاسع عشر وشملت مجالات الصحة والمواصلات البرقية واللاسلكية والبريدية وال الحديدية، والملكية الصناعية والأدبية والفنية .. لكن إنشاء الاتحاد البرلماني الدولي في عام ١٨٨٩ ، ثم المحكمة الدولية في عام ١٨٩٩ كانا بداية التعبير الحى عن فكرة السلام العالمى ، وتحول المبدأ الديمقراطي من المجال القومى إلى المجال الدولى .. ومن هنا أمكن ، على وجه التعميم ، إطلاق « عهد الإدارة الدولية أو الاتحادات الإدارية » على الحقبة الممتدة في القرن التاسع عشر حتى العقدين الأولين من القرن العشرين .

٤ - وفي تلك الحقبة دار جدل متشعب حول الطبيعة القانونية لأجهزة هذه الاتحادات ، وصفة العاملين فيها .. وكان المفهوم العام للعلاقات الدولية ، يرى الدول وحدها أشخاص القانون الدولى ، ولا يعترف للاتحادات بشخصية دولية . ومن هنا لا يرى الموظفين العاملين في هذه الاتحادات سوى موظفين وطنيين منوط بهم أعمال مشتركة بين عدد من الدول .. وهذا أطلق عليهم اسم الوكلاء الدوليين ، أي موظفين وطنيين يؤدون وظائف ذات مصلحة دولية .. وقد أطلق اسم الوكيل الدولى ، في الفقرة الرابعة من المادة السابعة لميثاق عصبة الأمم ، على موظفي العصبة المتمتعين بالمزايا والخصائص الدبلوماسية ... وكان هذا في الواقع تعبيراً عن الاقتئاع بأن التنظيم الدولي لم يستكمل حينذاك مقوماته .

٥ - لكن الحرب العالمية الأولى دعمت الاتجاه إلى التنظيم الدولي في المجال السياسي فضلاً عن الحالات الأخرى ، ذلك الاتجاه الذي افتقر إلى الدعم طوال القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين .. ففي الرابع عشر من فبراير (شباط) لعام ١٩١٩ ، وضع في مؤتمر الصلح ميثاق عصبة الأمم ، ثم تمت الموافقة عليه في الثامن والعشرين من أبريل (نيسان) التالي . وكانت الأجهزة الرئيسية للعصبة هي المجلس والجمعية والسكرتارية . وكانت السكرتارية ، أو الأمانة العامة ، هي الجهاز الإداري الدائم للعصبة ، وعلى رأسها أمين عام ينتخبه المجلس وتوافق عليه الجمعية ، ويعاونه عدد من المساعدين المتخصصين في مختلف الميادين ، وجهاز بلغ عدد أعضائه ، في عام ١٩٣٩ ، ثمانمائة ينتمون إلى خمسين

دولة ... وقد أدى هذا التكوين الدولي الواسع المدى ، بالقياس إلى الاتحادات التي سبقته ، إلى أن يعترف القانون الدولي للعصبة بالكيان المستقل ، وخاصة بعد إنشاء المحكمة الدائمة للعدل الدولي من خمسة عشر قاضياً مستقلين عن الدول ومعينين من الجمعية العامة للعصبة ، بموجب ميثاق العصبة وفي نطاقها . فقد أقرت الجمعية العامة دستور المحكمة في عام ١٩٢١ ، وبدأ تفيذه في العام التالي.

٦ - لكن دور عصبة الأمم الدولي كان محدوداً ضيقاً، ولم يكن عاماً شاملاً. وبهذا القدر كان التنظيم الدولي الذي تمثله . فهذه المنظمة التي وضعت على قاعدة عالمية ، لم تضم حتى عام ١٩١٩ سوى خمس وأربعين دولة . وقد تألفت أولاً من الدول المتصررة عدا الولايات المتحدة الأمريكية ، والدول المحايدة ، ثم انضمت إليها الدول المغلوبة . وقد طبعت بالطابع الأوروبي وبالديمقراطية الغربية . وحين ضمت إليها الدول الصغرى المستقلة عقب الحرب العالمية الأولى ، لم يتجاوز عدد أعضائها ستين .. ثم نقص عددها بخروج الدول الأوروبية التي لاتنهر الديمقراطيات الغربية ، وعلى رأسها الاتحاد السوفييتي وهذا نقص عدد أعضائها في عام ١٩٣٩ إلى أربعة وأربعين .. وبهذا تبدد كل أمل في تحقيق أهدافها الرئيسية . وبهذا لم يرتفع مقام التنظيم الدولي لعهدها .. وكان نشوب الحرب العالمية الثانية ، في نهاية الصيف لعام ١٩٣٩ ، إيذاناً بانتهاء هذا العهد .

٧ - ونشبت الحرب العالمية الثانية ، وكانت الكوارث الكبرى التي ألمت بالدول الغربية المؤلفة لعصبة الأمم والوجهة لها فصهرت مبادئ التنظيم الدولي الجديد ، أو على الأقل زاد الأمل في صهرها ... وفي أتون الحرب ، وحومة الصراع الوحشى الرهيب ، أعلنت مبادئ هذا التنظيم ... فنذ بداية الحرب ، وكل من ألمانيا النازية بمحورها الألماني الإيطالي الياباني من ناحية ، والخلفاء الأوروبيين بمجموعهم الأوروبي الأمريكي من ناحية أخرى – كل منها يبشر العالم بالسلام العادل والحرية والتعاون الاقتصادي والاجتماعي المتكافئ .. وفي أواخر يوليو (تموز) لعام ١٩٤١ – ولما تكون الولايات المتحدة من الدول المتحاربة – دعا الرئيس الأمريكي روزفلت ، رئيس الحكومة البريطانية مستر تشرتشل إلى لقائه على ظهر سفينة أمريكية في خليج نيرفوندلاند . وفي هذا

اللقاء كان التفاهم على دخول الولايات المتحدة الأمريكية الحرب ، وكان الإعلان الأول عن التنظيم الدولي المأمول ، أو « تصريح نيوفنلاند » في ١٤ من أغسطس (آب) لعام ١٩٤١ ، وما سمي من بعد « ميثاق الأطلسي » . وفي هذا التصريح أعلنت مبادئ السلام والحرية وتقرير المصير ، ومناهضة الاستعمار والتوجه الإقليمي ، والتعاون الدولي اقتصادياً واجتماعياً إسعاداً لجماهير الشعوب العانية .. وفي اليوم الأول من عام ١٩٤٢ أُعلن ممثلو ست وعشرين دولة تصريح الأمم المتحدة في واشنطن ، تأكيداً لتصريح نيوفنلاند . وفي ٣٠ من أكتوبر (تشرين الأول) لعام ١٩٤٣ ، جاء تصريح موسكو لوزراء خارجية الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفييتي والمملكة المتحدة والصين .. وقد نص فيه لأول مرة على الالتزام بالعمل لإنشاء منظمة عالمية تسعى لتحقيق آمال البشرية في الحرية والسلام والعدل والرخاء ... وفي ٢١ من أغسطس (آب) لعام ١٩٤٤ ، عقدت أمريكا وروسيا وبريطانيا مؤتمر دومبارتون أو克斯 بواشنطن ، حيث أقرت مقترنات السلام التي وقعتها الصين من بعد ، وأذيعت في ١٩ من أكتوبر (تشرين الأول) التالي .. وحين أذيعت أدرك العالم أن المجتمعات الثلاثة التي أغلقت على الدول الكبرى الأربع ، وانضمت لأحدتها بعض الدول الدائرة في فلكها ، لم تتحقق آمال البشرية ... وهذا جاء مؤتمر سان فرنسيسكو ، من ٢٥ أبريل (نيسان) حتى ٢٥ من يونيو (حزيران) لعام ١٩٤٥ يضم الدول الكبرى وغيرها ، ويوافق على ميثاق « الأمم المتحدة » أو على التنظيم الدولي المعاصر ، ثم يوقعه ممثلو خمسين دولة في اليوم التالي لانتهاء المؤتمر ... وتتوالي التوقيعات ، ويحصل استقلال الشعوب حتى أصبحت المنظمة الدولية تضم اليوم مائة وأربعين وعشرين دولة ... وهكذا تم بانهاء الحرب العالمية الثانية ، وقيام الأمم المتحدة ، اكمال التنظيم الدولي في صورته الحالية ، ومر بأزهى عصوره منذ القرن التاسع عشر حتى العقد السابع من القرن العشرين ...

ثانياً - الوظيفة الدولية

٨ - وإذا كان التنظيم الدولي ليس معنى مجردأ ، ولكنها تجسيم في نظم ووظيفة ، فإن الوظيفة الدولية وحدودها هي التي تعين فاعلية هذا التنظيم ومبني قوته . وهذا لم يكن مناص من إيلاثها العناية الأولى في هذه الدراسة .. فقد كان قيام عصبة الأمم في أعقاب الحرب العالمية الأولى أول تحقيق للتنظيم الدولي بشخصيته المستقلة عن شخصيات الدول الأعضاء ، وللوظيفة الدولية بطبعتها المختلفة عن طبيعة الوظيفة الوطنية .. وقد اكتمل هذا المعنى بقيام الأمم المتحدة وشمول مجالات نشاطها لسياسة والأمن والاقتصاد والمجتمع وتصفيه الاستعمار والعنصرية في العالم ، ونمو عدد أعضائها إلى مائة وأربعة وعشرين . وقد دعم دور التنظيم الدولي الجديد كوارث الحرب العالمية الثانية ، ثم التهديد النزري وأخطاره الماحقة المتوازنة في قبضة القوى الكبرى المتنازعة للسيطرة العالمية ، وما ترتب عليه من التقدير لآثار حرب نووية تأثر على الحضارة والوجود البشري . وبهذا انتقلت السياسة من عصر الدبلوماسية السرية إلى عصر العلنية ومخاطبة البشرية عن طريق التنظيم الدولي العالمي ووكالاته ومؤسساته وبلغاته ومؤتمراته ... وتواترت القضايا المشاكل ، واتسع المجالات العمل للموظف الدولي ، واكتملت المقومات الأساسية لوظيفته .. وتضم الأمم المتحدة ستة أجهزة رئيسية هي : الجمعية العامة ، ومجلس الأمن ، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، و مجلسوصاية ، وسكرتارية ، ومحكمة العدل الدولية . وذلك عدا الوكالات المتخصصة العديدة ، والجانب الإقليمية في أقسام العالم .. وإذا كان قضاة محكمة العدل وهيئتها كتابها يعترف لهم بصفة الوظيفة الدولية ، فإن موظفي السكرتارية يعترف لهم بهذه الصفة في المقام الأول ، إذ هم الجهاز الإداري الدائم للمنظمة ، وأداتها المحركة لأعمالها . وعدد أعضاء السكرتارية في مقر الأمم المتحدة الدائم بنويورك نحو خمسة آلاف . وذلك عدا العدد الكبير في المركز الأوروبي والعواصم المختلفة ، فضلاً عن موظفي الوكالات المتخصصة المعترف لهم كذلك بالصفة الدولية ..

١ - الموظف الدولي :

٩ - وإذا أردنا لمجاز الصفات الأساسية للموظف الدولي في تعريف ،
يمكن القول بأنه الشخص الذي يكلف من لدن ممثل عدد من الدول أو تنظيم
يعمل باسمهم ، تفيضاً لاتفاق دولي ، بممارسة وظيفة دائمة شاملة ، تحقيقاً لمصالح
مجموع هذه الدول .

وبهذا يستبعد موظفو الدول القائمة بالإدارة في الأقاليم الموضوعة تحت
الوصاية طبقاً لعهد عصبة الأمم أو الأمم المتحدة .. فهو لاء الموظفون لم تعينهم
هيئة العصبة أو الأمم المتحدة ، وإنما عينت دولهم ، وهذه الدول هي التي تعين
من موظفيها من يتولى شئون الإدارة باسمها ... كما يستبعد الموظفون العسكريون
والفنيون الذين يتولون أعمالاً في منظمات دولية ممثلين لدولهم .. أما الموظفون
ال العسكريون والفنيون الذين تعينهم هذه المنظمات للن هو من بمسؤولياتها فهم
دوليون ... وكذلك يستبعد الخبراء ومن يمارسون مهام موقوتة في المنظمات
الدولية بناء على تعين أو ندب ... وفي نطاق الوظيفة الدولية يدخل الموظفون
ال دائمون في مقر الأمم المتحدة بنيويورك وفروعها ومكاتبها ولجانها في الخارج ،
و العاملون في مختلف أجهزتها ووكالاتها ، والعاملون في التنظيمات الدولية
الإقليمية والجماعية ، المعينون بصفة دائمة من قبلها لأداء الخدمات الدولية
الموكولة إليهم .

٢ - وضعه :

١٠ - تستند الوظيفة الدولية إلى اتفاق تعقده الدول أعضاء التنظيم الدولي ،
يتضمن إنشاء الجهاز أو الأجهزة الدائمة ، المنوط بها العمل لتحقيق المصالح
المشتركة لهذه الدول .. وينص هذا الاتفاق على تعين رئيس إداري ومعاونين
له . وقد انتهى التطور الأخير إلى الاقتصار على تعين الرئيس ، وأن يترك له
تعيين معاونيه وأعضاء الجهاز وفق اللوائح والأوضاع التي تقرها المنظمة .
وعن طريق الاتفاق يكفل وضع الموظف الدولي من ناحية الاستقلال والخصوصية
في ممارسة مهمته . وتوقيع هذه الاتفاques من قبل الدول الأعضاء يعتبر تأكيداً
لوضع الوظيفة الدولية ، والتزاماً بتيسير سبلها للصالحين من رعاياها ، واحترام

وأجباتها.. والاتفاق المنشئ للوظيفة الدولية تسرى أحكامه في جميع بلاد الدول الأعضاء الملزمة به ، فهو لا يشكل التزاماً من دولة قبل دولة أخرى بل التزاماً من المجموع قبل التنظيم الدولي ، ومن رعايا الدول الأعضاء وغيرها الذين يقبلون العمل في هذا التنظيم . . .

١١ – وقد نص اتفاق عصبة الأمم في مادته السادسة على ما يأتي :

(١) تؤلف سكرتارية دائمة في مقر العصبة . وتضم السكرتير العام ومن تدعو الحاجة إليهم من السكرتيرين والموظفين .

(٢) يكون أول سكرتير عام هو الشخص الذي ينص عليه في ملحق الاتفاق . ومن بعد ذلك يعين المجلس السكرتير العام بموافقة أغلبية أعضاء الجمعية .

(٣) يعين السكرتير العام السكرتيرين والموظفين بعد موافقة المجلس .

(٤) يمارس السكرتير العام وظيفته سكرتيراً عاماً لجميع اجتماعات المجلس والجمعية ، ويقدم للجنة المركزية مشروع الميزانية السنوية .

وقد نص في ملحق الميثاق على تعيين سير إيريك دراموند أول سكرتير عام لعصبة الأمم .. كما نص التقرير المنظم للسكرتارية على مسؤولية الأمين العام أمام مجلس العصبة وبمعيتها العامة ، وأكده صفة الاستقلال الدولية لموظفيها ... ويلاحظ أن عصبة الأمم لم تفوض السكرتير العام في تعيين الموظفين تقويضًا مطلقاً ، وإنما أمسكت بيدها حق الموافقة على التعيين . أما في مجال العمل فقد حددت اختصاصاته بالسكرتارية العامة ، ولم تمنحه حق المبادرة السياسية ...

١٢ – وقد اكتملت الوظيفة الدولية بقيام الأمم المتحدة كما أشرنا قبلًا ، وأكده مؤسسو الأمم المتحدة المركز الهام لأمانتها العامة ، وحصنوها بالضمانات الكافية بتوفر طابعها الدولي ، وقد تضمنت نصوص الفصل الخامس عشر من ميثاق الأمم المتحدة ما يأتي :

«مادة ٩٧ – يكون للهيئة أمانة تشمل أميناً عاماً ومن تحتاجهم الهيئة من الموظفين . وتعيين الجمعية العامة الأمين العام بناء على توصية مجلس الأمن . والأمين العام هو الموظف الإداري الأكبر في الهيئة .

«مادة ٩٨- يتولى الأمين العام أعماله بصفته هذه في كل اجتماعات الجمعية العامة ومجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ومجلسوصاية ، ويقوم بالوظائف الأخرى التي تكلها إليه هذه الفروع . ويعد الأمين العام تقريراً سنوياً للمجتمعية العامة بأعمال الهيئة .

«مادة ٩٩- للأمين العام أن ينبه مجلس الأمن إلى أية مسألة يرى أنها قد تهدد حفظ السلم والأمن الدولي .

«مادة ١٠٠-(أ) ليس للأمين العام ولا للموظفين أن يطلبوا أو يتلقوا في تأدبة واجبهم تعليمات من أية حكومة أو أية سلطة خارجة عن الهيئة ، وعليهم أن يمتنعوا عن القيام بأى عمل قد يسىء إلى مركزهم بوصفهم موظفين دوليين مسئولين أمام الهيئة وحدها .

(ب) يتعهد كل عضو في «الأمم المتحدة» باحترام الصفة الدولية لمسؤوليات الأمين العام والموظفين، التي ليس لها إلا تلك الصفة وبألا يسعى إلى التأثير فيهم عند اصطلاحهم بمسؤولياتهم .

«مادة ١٠١-(أ) يعين الأمين العام موظفي الأمانة طبقاً للوائح التي تضعها الجمعية العامة .

(ب) يعين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلسوصاية ما يكتفيهما من الموظفين على وجه دائم ويعين لغيرهما من فروع «الأمم المتحدة» الأخرى ما هي بحاجة إليه منهم ، ويعتبر جملة هؤلاء الموظفين جزءاً من الأمانة » .

ويلاحظ هنا النص على استقلال الأمين العام ، بحق التعيين في الوظائف وفق اللوائح والنظم المقررة ، إمعاناً في الحرص على معانى الاستقلال للموظف الدولي .

أما طريقة تعيين الأمين العام فهي ترشيح مجلس الأمن بأغلبية الأعضاء ،

وموافقة الدول الخمس الكبرى فيه : الولايات المتحدة الأمريكية ، والاتحاد السوفيتي ، وبريطانيا ، وفرنسا ، والصين ؛ وموافقة الجمعية العامة بأغلبيتها المطلقة ما لم تقرر أغلبية الثلثين .. ويعين لمدة خمس سنوات قابلة للتجدد .

١٣ - ويمكن إيجاز صلاحياته الواسعة فيما يأتى :

يعتبر الأمين العام المرجع الإداري الأول للأمم المتحدة . وهو مسئول عن تعين جميع الموظفين في الأمانة العامة ، ويشارك في جميع الاجتماعات التي تعقدتها الجمعية العمومية ، ومجلس الأمن ، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ومجلس الوصاية ، ويعد تقريراً سنوياً للجمعية العمومية عن أعمال الأمم المتحدة ، ولا تقتصر صلاحياته على الأعمال الإدارية فحسب ؛ بل تتناول أيضاً القضايا السياسية . وقد نصت المادة التاسعة والستون من الميثاق على أن باستطاعته دعوة مجلس الأمن للانعقاد لبحث أية قضية يراها مهددة للسلم والأمن العالمي كما أن باستطاعته أيضاً، بطلب من أكثرية الدول الأعضاء أو مجلس الأمن، دعوة الجمعية العمومية لعقد دورات خاصة .

ويقضى البيان المتعلق بالمناطق التي لا تتمتع بالحكم الذاتي بأن تقوم جميع الدول المسئولة عنها بتقديم معلومات متواصلة منتظمة ، عن شؤون البلدان المشرفة عليها ، إلى الأمين العام ، للاستنارة بها فقط ، كما يتوجب على جميع الدول الأعضاء تسجيل جميع المعاهدات والاتفاقيات التي توقع عليها في الأمانة العامة .

ويمارس الأمين العام أيضاً صلاحيات إضافية أخرى ، كترشيح كبار القضاة المعروفين في مختلف الدول ، لعضوية محكمة العدل الدولية ، وإعداد جداول أعمال مجالس الأمم المتحدة، ودعوة لجانها وتزويدها بالموظفين ، وإعداد ميزانية الأمم المتحدة السنوية . ويقوم أيضاً بجميع المهام الأخرى الموكولة إليه من الجمعية العمومية ، كالاتصال بالحكومات الأعضاء ، والمهتم بالتنفيذ توافق وقرارات الجمعية العمومية ، وتزويدها بالمعلومات التي تتطلبها في أعمالها حين مناقشتها جميع القضايا ، وعقد بعض أنواع الاتفاقيات مع بعض الدول

الأعضاء ؛ كاتفاقية مقر الأمم المتحدة ، التي خولته الجمعية العمومية حق عقدها مع حكومة الولايات المتحدة الأمريكية .

ولعل من أهم المسؤوليات التي يضطلع بها الأمين العام ، إعداد الدراسات والتقارير الشاملة الصحيحة التي تستند عليها مختلف هيئات الأمم المتحدة لدى معالجتها القضايا المعروضة على بساط البحث ، وتحليل ودراسة المعلومات والبيانات التي تزوده بها السلطات المشرفة على المناطق التي لا تتمتع بالحكم الذاتي ، ووضع الدراسات الكاملة عن التطورات الاقتصادية والاجتماعية في العالم ، واتخاذ الخطوات الضرورية التمهيدية لأعمال لجنة القانون الدولي ، ومعالجة القضايا الاقتصادية في البلدان التي تهدد مشاكلها الاقتصادية تطورها العام ، وإعداد تقرير بالتشاور مع جميع الهيئات المختصة عن أفضل النظم المؤدية إلى تعزيز وتعيم فنون الإدارة الحديثة .

١٤ — وتحضير سلطات الأمين العام لرقابة الجمعية العمومية المالية والإدارية ، وهي تدرس تفصيلاً جميع بنود ميزانية الأمم المتحدة . وتقوم الملجنة الاستشارية للشئون المالية والإدارية بمساعدة الجمعية العمومية على دراسة الميزانية السنوية التي يعدها الأمين العام . ويجب عليه التقيد بجميع القوانين المالية التي تصدرها الجمعية العمومية ، والمتسلك بشروط تعيين الموظفين التي أقرتها الجمعية العمومية أيضاً .

٣ — واجباته :

١٥ — من أول واجبات الموظف الدولي الالتزام بالروح الدولية ، وما تقتضيه من سعة النظرة السياسية ، والإيمان بجدوى العمل الدولي ، وفاعليته في تحقيق الصالح الوطني الخاص ، والصالح العالمي العام . ولما كان الموظف الدولي لم يفقد جنسيته ولا ولاءه الوطني ، ويطلب إليه في الوقت ذاته الالتزام بالروح الدولية ؛ فإن واجبه في الواقع هو التوفيق بين الولاء الوطني والالتزام الدولي ، وما يتربّ عليه من عدم الخصوص للالتجاء الوطني خاصة في ممارسة مهمته ، والتحرر عامة من الضغط الخاص لإحدى الدول ... ومؤدي هذا

نظرياً أن الموظف الدولي لا ينبغي أن يؤخذ على أي عمل يضر بدولته الأم إذا كان ذلك العمل متعيناً طبقاً لواجبه الدولي . لكن تقريرلجنة التحضيرية للأمم المتحدة نص على أن الولاء الدولي لا يعني أن يكون الموظف الدولي عديم الجنسية . بل جاء القول بأن الموظف الدولي لا يصح أن يكون انعزاليًّا ، بل ينبغي أن يحتفظ باتصال سليم بدولته ، وأن يمثل في الإطار الروحي جنسيته وحضارته ، وبهذا تكون المنظمة الدولية دولية بالمعنى الحقيقي وهو تمثيل الأمم والحضارات ، لا أن تكون فاقدة للمقوم الدولي الأساسي بهذا المفهوم .. ذلك بأن الولاء القومي لا يمكن أن يتعارض مع الولاء الدولي ... وترتباً على هذا كان التفريق بين الولاء القومي والولاء الحكومي .. فالولاء القومي محتمل بل مرغوب فيه على العكس من الولاء الحكومي المحظور .. ذلك بأن الولاء الحكومي يعني الالتزام بسياسة معينة للحكومة القائمة قد يكون من عناصرها معارضة التنظيم الدولي ومقرراته ، وأن تغير سيغة هذا الولاء بتغير الحكومات والصيغ التي تنهجها على اختلافها ... فالولاء الحكومي يتعارض مع الولاء الدولي ، بحكم أن الأول ولاء غير مشروط للسلطة الحاكمة على اختلاف سياساتها وعهودها .

١٦ - ولعل التعبير الوارد في لائحة موظفي الأمم المتحدة كان أكثر تحديداً لواجب الولاء الدولي . فقد اعترفت الفقرة السابعة من المادة الأولى على أنه « للموظفين أن يمارسوا حق التصويت (في دولهم) ولكن ليس لهم أن يشتراكوا في أي نشاط سياسي يتعارض أو يؤثر في استقلالهم وعدم تحيزهم الذي يفرضه عليهم منصبهم كموظفي دوليين » . وزادت الفقرة الرابعة المعنى تحديداً حين قالت : « ومع أنه ليس من المنتظر منهم أن يتخلوا عن عواطفهم القومية أو معتقداتهم السياسية والدينية ، فإن عليهم أن يكون لديهم من التحفظ واللباقة ما يتافق مع مركزهم الدولي ». وقد ورد هذان التصان بعد أن جرى نص الفقرة الأولى من ذات المادة بما يأْتى : « موظفو الأمانة العامة موظفون دوليون ومسئولياتهم ليست قومية بل دولية ، وبقيو لهم التعيين يكونون قد كرسوا أنفسهم للقيام بأعمالهم ونظموا سلوكهم طبقاً لما تستلزمهم مصلحة الأمم المتحدة وحدها ». وكان القسم الذي يؤديه الأمين العام والأمناء المساعدون أمام الجمعية العامة ، ويؤديه سائر الموظفين أمام الأمين العام - كان هذا القسم

ذا دلالة في نصه ، وهو : « أقسم (أو أتعهد أو أؤكّد أو أعد) أن أمارس بكل ولاء وكتاب وضمير الواجبات الملقاة على عاتقى بوصفى موظفاً دولياً في الأمم المتحدة ، وأن أؤدى هذه الواجبات وأسir فى عملى واضعاً نصب عينى صالح الأمم المتحدة وحدها ، وأن لا أطلب ولا أتلقى أية تعليمات فى قيامى بواجبى من أية حكومة أو سلطة خارج الأمم المتحدة ». وإذن فقومات واجب الولاء الدولى هى الـلـبـاقـةـ فى ممارسة المـهمـةـ التـوـفـيقـيةـ بـيـنـ الـوـاجـبـيـنـ الدـولـىـ وـالـقـومـىـ ، مع ملاحظة الفارق بين المسئولية والممارسة بين الولاء ، وعدم تلقى تعليمات من خارج الأمم المتحدة مع الاعتراف باستمرار الولاء والمشاركة القوميين بإباحة التصويت فى الانتخابات القومية دون أى نشاط سياسى بتعارض مع المسئولية الدولية ، وبمفهوم المخالفة إباحة النشاط السياسى القومى غير المتعارض مع هذه المسئولية .

للشئون السياسية من رعايا الاتحاد السوفيفيتي .. وإذا نظرنا اليوم في قائمة وكلاء السكرتير العام ، أو الأمانة العامين المساعدين ، وجدنا خمسة من رعايا الولايات المتحدة الأمريكية ، واثنين من المملكة المتحدة ، وواحداً من كل من الاتحاد السوفيفيتي وفرنسا والصين ، وكذلك الهند وإيطاليا ويوغوسلافيا والجمهورية العربية المتحدة وغيرها . بل إن معارضته الدول الخمس الكبرى لأن يكون السكرتير العام من رعايا أي منها ، هو الذي أدى إلى اختياره في الحقبة الماضية من دول الشمال الأوروبي ...

١٨ - وينبغي على الموظف الدولي أن يكرس جميع جهوده للنهوض بمهنته في ولاء وإخلاص وضمير . والقصد من ذلك تأكيد التبعية الكلية للوظيفة الدولية ، والبعد عن جميع المؤثرات التي قد تنجم من النهوض بعمل آخر غير أعمالها ، وهذا يحظر الجمع بين وظائف داخلية ووظائف دولية ، ومن هنا كان النص في نظام موظفي الأمم المتحدة على أن مسئوليات أعضاء السكرتارية الدولية ذات طبيعة دولية مخصوصة ، وطبيعة العمل في المنظمة هي التي تحدد المدى التطبيقي لهذا النص . ففي بعض المنظمات تحرم الأعمال ذات الطبيعة المختلطة ، وفي بعضها تحرم الأعمال التي قد تستفيد من عمل الموظف الدولي ، وقد ينص على إباحة الجمع باذن من الرئيس ، وفي المنظمة الأوروبية للفحم والخديد لا يجوز لهم إلا بتخويل خاص الحصول على أسمهم في الصناعات المتممية إلى اختصاصات المجموعة . وبالنسبة لموظفي المركز الأوروبي للأبحاث الذرية تحرم ممارسة أي نشاط مهني ، أو استغلال تجاري لاختراق توصل إليه الموظف أثناء أدائه لوظيفته الدولية ، فجميع حقوقه في الابتكار مملوكة قانوناً للمنظمة . والقصد من جميع ذلك هو تأكيد استقلال الموظفين الدوليين عن كل شخص أو سلطة خارج المنظمة .

١٩ - ومن واجبات الوظيفة الدولية مراعاة الكفاف في النهوض بها .
فلا يجوز الإدلاء بمعلومات لا يجوز نشرها ، أو الإفادة الخاصة من أعمال وظيفته ، أو الإدلاء بأى آراء أو موقف للمنظمة إلا باذن ، أو من موظف مأذون له بحكم مسؤوليته في العمل . واحترام السر المهني تزداد أهميته في المنظمات العسكرية

كحلف الأطلسي أو وكالة التسلح الأوروبية ، أو الأعمال العسكرية للأمم المتحدة . والأمم المتحدة ، والمنظمة الأوروبية للتعاون الاقتصادي ينص نظامها على أن توقف الخدمة لا يحل الموظف الدولي من هذا الالتزام . وهذا نص أدنى لا يمكن تطبيقه بالنسبة للمنظمات التي لا تمنح موظفيها معاشات ... لكن نصوص اتفاقية المنظمة الذرية الأوروبية تلزم الدول الأعضاء ، نظراً لأهمية السر في مجال المنظمة ، بإقامة الدعوى على مرتكب هذه الخالفة من الخاضعين لسلطانها القضائي بناء على طلب المنظمة أو أى من الدول الأعضاء ... وقد دلت الممارسة في مجال الأمم المتحدة ، وغيرها من المنظمات الدولية ، على أن نشر الكتب والتعرifات بنشاط المنظمة ، والتعرض من قبل الموظف الدولي السابق لأعماله الدولية ، أمر لا يمكن حظره ... والأمثلة على ذلك كثيرة في مختلف الحالات ، وفي مقدمتها الحالات العسكرية ذاتها ..

٢٠ - ويجب على الموظف الدولي أن لا يكون تابعاً للإطار الإداري لدولة ما وأن لا تكون لحكومته صلة بتعيينه .. وفي ١١ من ابريل (نيسان) لعام ١٩٤٩ ، أبدت محكمة العدل الدولية رأياً أكد أنه ينبغي على الموظف الدولي أن يتبعن التبعية لأى نظام إداري لدولة ، وخاصة دولته الأم ، وأن يكون مستقلاً عن جميع الدول لا يرتبط بها ؛ بأى منها ؛ بأى رباط ، وأنه من الضروري أن لا يعتمد الموظف ، أثناء أدائه لوظيفته ، على أى حماية أخرى عدا حماية التنظيم الدولي ، ولا ينبغي أن يضطر إلى الالتجاء لحماية دولته الأم .

٢١ - وتمكيناً للصفة الدولية يحرم على الموظف الدولي في الأمم المتحدة قبول أى لون من ألوان التكريم الشرف كالأوسمة والنياشين والمنحة والمدايا ، الصادرة من غير المنظمة العالمية . ولا يدخل في ذلك التكريم العلمي كجائزة نوبل إذ تعتبر تكريماً للمنظمة ، ولا أوسمة الحرب التي استحقت قبل النهوض بالوظيفة الدولية .

٢٢ - ويجب على الموظف الدولي احترام القوانين ولوائح الشرطة المحلية ، مع تتمتعه بالمزايا والمحصانات الدولية ، وفي الحالات التي لا تسرى العقوبات

المحلية ، تؤدى المخالفات إلى عقوبات إدارية من المنظمة . وبهذا تصبح مخالفة قوانين الدولة ولو أنها مخالفة للواجبات الدولية ، ومن ناحية أخرى يمكن أن تطبق الأجهزة المحلية العقوبة إذا كان الموظف الدولى لاتشمله الحصانة ، أو كانت الحصانة لا تمتد إلى المخالفة التي اقترفها ، أو أسقطت عنه بواسطة الإدارة الدولية .

٢٣ - هذه إشارات عجلى إلى واجبات الوظيفة الدولية والموظفي الدولى . وقد تضمنها ميثاق الأمم المتحدة ولو أنها ، كما تضمنتها ، بصورة مختلفة ، النظم الأساسية واللوائح الخاصة بسائر المنظمات الدولية المعاصرة . وقد أشرنا فيما سبق إلى أن الممارسة والتطبيق عدل في هذه النصوص المدونة سواء بالنسبة للتعيين أو الانتماء القومى للموظف الدولى . وذلك أمر يصدق بالنسبة للأسرار وواجب الكتمان لها . فقد دلت الممارسة كذلك على أن الموظف الدولى في الأمم المتحدة لا يستطيع التخلى عن ميوله القومية وما يتصل بها من اتجاهات سياسية ، وأن هنالك موظفين على اتصال دائم بوفود دولهم ، وأنهم يقدمون المعلومات والنصائح للدول المتعاطفة مع دولهم ... والبحث الموضوعى النزير لا يجد خطراً في هذا ... فهذه القيود المفروضة على الموظف الدولى كانت من آثار الاتباع للأسلوب السياسي القديم : أسلوب الدبلوماسية السرية .. أما الأسلوب السياسي المعاصر : أسلوب السياسة العلنية والتنظيم الدولي ، وتصارع المبادئ في أجهزة الإعلام للدول المتنازعة ، والمجتمعات العلنية للأمم المتحدة وأجهزتها ، والتغلغل الإعلامي الميسر في المجتمعات السرية ذاتها — فلم تعد فيه أسرار ، ولم يعد الموظف الدولى واتجاهاته في مجال الحفاظ على الأسرار ذا خطورة على التنظيم الدولى .

ثالثاً — الوظيفة الإقليمية

٢٤ - نص ميثاق الأمم المتحدة ، في مواده الثانية والخمسين والثالثة والخمسين والرابعة والخمسين ، على قيام التنظيمات والوكالات الإقليمية ، ونظم التعاون بينها وبين مجلس الأمن في كفالة السلام ، واتخاذ الإجراءات الرادعة عند الاقتضاء ، وأوجب الميثاق ، في مادته الثالثة والثلاثين ، على الدول

الأعضاء التماس الوسائل السلمية المباشرة في حل منازعاتهم ، قبل عرضها على مجلس الأمن ، ومن هذه الوسائل الوكالات والتنظيمات الإقليمية . كما نص على أن يدعوا مجلس الأمن أطراف النزاع إلى الأخذ بهذه الوسائل إذا رأى ضرورة لذلك . وقد دلت الأعمال التحضيرية للأمم المتحدة على أن منظمة الدول الأمريكية، وما يرجي لها من دور ، كانت الدافع الأول إلى هذه النصوص ، وقد وجدت قبولاً من لدن مجموعات دولية أخرى اتجهت ذات الاتجاه؛ ومنها دول الجامعة العربية التي نرجى عال الحديث عن وضعها إلى الفصل التالي من الوظيفة القومية.

وقد ساعد على إنشاء التنظيمات الإقليمية تلاشى الأمل في نهوض الأمم المتحدة بمسؤوليتها التامة في حل المنازعات الدولية بالوسائل السلمية ، وهذا اتجهت الدول إلى إقامة الأحلاف العسكرية وما يتصل بها من التعاون الاقتصادي والسياسي .. فقام حلف بروكسل الدفاعي في ١٧ من مارس (آزار) لعام ١٩٤٧ بضم بريطانيا وفرنسا وبليجيكا وهولنده ولوکسمبرج . وفي ١١ من يونيو (حزيران) التالي ، أوصى مجلس الشيوخ الأمريكي بانضمام الولايات المتحدة إلى تدابير الأمن الإقليمية .. وتبع هذا مفاوضات انتهت بتوقيع حلف شمال الأطلسي في ١٢ من ابريل (نيسان) لعام ١٩٤٩ ، وتناول نشاطه المجالات العسكرية والاقتصادية والسياسية .. وفي ٢٧ من مايو (أيار) لعام ١٩٥٢ وقعت معاهدة بإنشاء مجتمع للدفاع الأوروبي بضم فرنسا وألمانيا الغربية وإيطاليا وهو لندن وبليجيكا ولوکسمبرج . وذلك بالإضافة إلى حلف وارسو ، وحلف الجنوب الشرقي لآسيا ، وحلف بغداد أو الحلف المركزي من بعد ، والمجلس الأوروبي ، ومنظمة التجارة الحرة الأوروبية ، والسوق الأوروبية المشتركة ، ومجلس الدول الاسكندنافية ، والتكون الجديد لمنظمة الدول الأمريكية ، ثم المنظمات الأفريقية والأمريكية الإقليمية ، فمجلس الوحدة الأفريقية .. ومع أن هذه التنظيمات الدولية ، كان يرجى أن تكون عوناً لمنظمة العالمية ؛ فالتدريج في العلاقات البشرية طبيعى من الأسرة إلى القرية أو الحي ، فالمدينة ، فالولاية إلى الدولة حتى التنظيم العالمي .. لكن هذه التنظيمات الإقليمية ، استأثرت إلى جانب الاتصالات المباشرة بدور كبير من العمل خارج الأمم المتحدة ، وعطلت مهمتها الأساسية ، وهي العمل لإرساء قواعد السلام العادل .

٢٥ - ومهما يكن من أمر ، فقد كانت الوظيفة الدولية في هذه التنظيمات الإقليمية على مثال الوظيفة الدولية في الأمم المتحدة ، عدا الالتزام بأن يكون الموظفون من رعايا الدول الأعضاء ، وصيغها بألوان الارتباط بين دول ذات نظم ومبادئ وأهداف متماثلة أو على الأقل متقاربة ، وحظر دخولها على الدول التي لا تأخذ بذات النظم الأساسية التي تجمع الملتزمين بالاتفاق الإقليمي .

٢٦ - ويكفي للدلالة على تشابه الوضع للوظيفة الدولية في التنظيمات الإقليمية وفي تنظيم الأمم المتحدة ، إيراد النصوص الآتية من لائحة منظمة الدول الأمريكية .

«المادة ١٨ : أعضاء هيئة موظفي الاتحاد الأمريكي يعتبرون موظفين دوليين عموميين ؛ ويسألون في أداء وظائفهم وواجباتهم أمام الاتحاد الأمريكي وحده ، وهم يعتبرون بقبول تعينهم في منصب من مناصب الاتحاد قد وافقوا على أداء واجباتهم وتنظيم تصرفاتهم وسلوكهم بما يتفق وطبيعة وأغراض ومصالح منظمة الدول الأمريكية .»

«المادة ١٩ : يخضع أعضاء هيئة الموظفين لسلطة السكرتير العام الإدارية .»

«المادة ٢٠ : لا يسوغ لأعضاء الهيئة ، في أدائهم لوظائفهم والتزاماتهم ، قبول – أو السعي إلى تلقي – تعليمات من أي حكومة أو أي سلطة غير الاتحاد الأمريكي .»

«المادة ٢١ : ينبغي على أعضاء الهيئة مراعاة مستوى السلوك الذي يتناسب في جميع الأوقات مع مركزهم كموظفين دوليين . فلا يجوز بذلك لأى عضو الارتباط في أي نشاط يعتبره السكرتير العام متعارضاً مع الأداء الكامل لواجبات الموظف والتزاماته ، أو مع كرامة منظمة الدول الأمريكية .»

«المادة ٢٢ : ليس للأعضاء الهيئة أن يتصرفوا أو يعبروا عن أنفسهم بطريق علني بأى أسلوب قد يؤثر على سمعة الدول الأعضاء .»

«المادة ٢٣ : يلتزم أعضاء الهيئة باتباع غاية الحرص فيما يتعلق بجميع المسائل الرسمية فلا يجوز لهم إبلاغ أية معلومات ممنوعة إلى أي شخص ، فيما عدا

أثناء قيامهم بواجباتهم ، أو طبقاً للإجراء الخاص بذلك ، الذي يضعه السكرتير العام . وليس لهم في أى وقت أن يستخدموا مثل تلك المعلومات استخداماً خاصاً . وهذه الالتزامات التي يتحمّلها أعضاء الهيئة ، لا تتوافق بانفصالهم عن العمل .

«المادة ٢٤ : لا يجوز لأى من أعضاء الهيئة قبول وسام من أى حكومة .»

كما أنه ليس له أن يقبل أى تكريم ، أو جائزة ، أو منحة ، أو هدايا إذا ما كان ذلك يعتبر في نظر السكرتير العام متعارضاً مع مركزه كموظّف دولي أو مع مصالح منظمة الدول الأمريكية . وكذلك ليس له أن يؤدى خدمات لأى حكومة أو وكالة بشروط غير تلك التي يقبلها السكرتير العام .

«المادة ٢٥ : يعتبر قبول عضو في الهيئة لمنصب ذي طبيعة سياسية بمثابة استعفاء من الاتحاد الأمريكي .»

«المادة ٢٦ : يتعين على كل عضو في الهيئة التوقيع على الإقرار التالي عندما يبدأ تولى عمله في الاتحاد :

«أتعهد بخضوع أن أؤدى واجباتي كعضو في الهيئة الدولية التي تخدم الاتحاد الأمريكي ، في ولاء ، وحرص ، وذمة ، وأن يكون سلوكى مطابقاً لمصالح منظمة الدول الأمريكية ، وألا أقبل أو أسعى لتلقي أية تعليمات ، فيما يتصل بواجباتي والتزاماتي كعضو في هيئة الموظفين من أى حكومة معينة أو من أى سلطة أخرى غير الاتحاد الأمريكي ، وأن التزم في جميع الأحوال بقواعد ميثاق منظمة الدول الأمريكية ، وأن أخضع للائحة الاتحاد الأمريكي وسائر القواعد الخاصة » .

«المادة ٢٧ : لا يجوز لعضو في الهيئة أن يسعى بنفوذه أو تأييد ممثلين في المجلس أو أجهزته أو حكومات الدول أعضاء المنظمة ، بقصد الحصول على ترقية أو علاوة في المرتب . وليس له أن يفعل ذلك في المسائل المتصلة بنظام أو إدارة الاتحاد الأمريكي ، وبجميع المسائل المتعلقة بهذه الموضوعات يتعين تسويتها طبقاً للقواعد الخاصة بها في اللوائح النافذة .»

«المادة ٢٨ : تطبق هذه القواعد على جميع أعضاء هيئة موظفي الاتحاد الأمريكي ، وفي حالة الموظفين الذين يؤدون خدمات بعيدة عن مقر الاتحاد

الأمريكي يصدر السكرتير العام القواعد التي يراها لازمة للملاعنة بين القواعد العامة وظروف العمل المحلية » .

٢٧ – وكذلك يشبه دور الموظف الدولي ، أو السكرتير العام في منظمة الوحدة الأمريكية ، دور نظيره في الأمم المتحدة كما تدل على ذلك المواد الآتية من ميثاق المنظمة :

« المادة ٧٩ : ينتخب المجلس السكرتير العام لمدة عشر سنوات ، ولا يمكن إعادة انتخابه مرة أخرى . ولا يجوز انتخاب سكرتير عام آخر من رعايا الدولة التي ينتمي إليها السكرتير العام السابق » .

« المادة ٨٠ : يقوم السكرتير العام بتصريف شئون منظمة الوحدة الأمريكية كما أنه يعتبر ممثلها القانوني » .

« المادة ٨١ : يشترك السكرتير العام في مداولات المؤتمر الأمريكي دون أن يكون له حق التصويت كما يشترك أيضاً في مداولات المجلس الاستشاري لوزراء الخارجية وفي المؤتمرات المتخصصة ، وال المجالس والمنظمات التابعة لها » .

٢٨ – وزادت هذه المعانى تبياناً لائحة المنظمة ، في موالدها الآتية :

« المادة ٨ : السكرتير العام لمنظمة الدول الأمريكية ، يدير الاتحاد الأمريكي ويعتبر الممثل القانوني له .

يعتبر السكرتير العام أعلى موظف إداري دولي لمنظمة الدول الأمريكية .

السكرتير العام هو المسئول أمام المجلس عن الأداء الكامل للواجبات المنوطة بالاتحاد الأمريكي » .

« المادة ١٠ : اشتراك السكرتير العام في مناقشات المؤتمر الأمريكي ، وفي اجتماع المشاورة لوزراء الخارجية ، والمؤتمرات المتخصصة ، والمجلس وأجهزته ؛ تحكمها جميعاً القواعد الخاصة بذلك في الميثاق ولوائح كل منها . واشتراكه في المنظمات الأخرى تحكمه قواعد الاتفاقيات التي يبرمها المجلس .

المادة ١١ : السكرتير العام يتولى تقديم التقارير التي يطلبها منه المؤتمر الأمريكي واجتماع المشاورة لوزراء الخارجية ، أو المجلس .

المادة ١٢ : من مسؤولية السكرتير العام :

(أ) أن ينشئ بموافقة المجلس ، المكاتب الفنية والإدارية التي قد تكون لازمة للأداء المرضي لوظائف الاتحاد الأمريكي .

(ب) أن يلغى بموافقة المجلس ، المكاتب الفنية والإدارية التي قد تصبح غير لازمة للأداء السليم لوظائف الاتحاد الأمريكي .

(ج) أن يعيد توزيع وظائف المكاتب القائمة ، بإدماج بعضها في البعض أو تقسيمها وتفرعيها حيالاً اقتضى الأمر ، لتحقيق دقة أكبر في الأداء بشرط ألا يتضمن ذلك زيادة في الميزانية .

(د) أن يحدد عدد ودرجات أعضاء هيئة موظفي الاتحاد الأمريكي ، وأن يتولى تعينهم وينظم سلطاتهم وواجباتهم ، ويحدد مرتباتهم أو مكافآتهم وأن يوفر لهم التدريب الكافي ، طبقاً للسياسة التي يرسمها المجلس .

(هـ) التعاقد من أجل خدمات فنية أو خاصة ويحدد في كل حالة مكافأة مناسبة .

(و) أن يصدر ويطبق أية قواعد إدارية تتصل بهيئة الموظفين ، تتفق مع مع السياسة التي يضعها المجلس .

(ز) القيام بتنفيذ القرارات الصادرة من المجلس ، والمتعلقة بوظائف الاتحاد الأمريكي .

رابعاً - التنظيمات القومية

٢٩ - تقوم الإقليمية على شعور مشترك لبعض الدول في جزء من العالم ، بأن لها مبادئ وقوميات تجمعها رغم ما بينها من خلافات ، وأن هذه المبادئ والقوميات تقتضي التعاون في سبيل تنمية الصوابخ العامة ، وتحقيق المزيد من

النفع لهذه الدول جيئاً . أما القومية فإنها تختص فضلاً عن ذلك بشعور أبناء منطقة ما بأنهم أبناء أمة واحدة، لما لهم من لغة وعادات وتقالييد وتجارب تاريخية مشتركة ، وأنهم لهذا يجب أن يوحدوا جهودهم للخير العام ، وأن يسروا مشاكلهم فيما بينهم دون تدخل من أمة أو أمم أخرى .. وهذا المعنى الأساسي للشعور القومي هو الذي استوقف علماء القانون الدولي في جامعة الدول العربية إذ كان من مبادىء ميثاقها ومن قراراتها ما ينص على تسوية المشاكل العربية في النطاق العربي ، والابتعاد بها عن المجالات الأجنبية .. ومن العسير أن تجد تنظيمياً معاصرآ يصح أن يطلق عليه وصف القومي عدا جامعة الدول العربية .

٣٠ — ومع أن ميثاق الجامعة أكد استقلال الدول الأعضاء وعدم التدخل في الشؤون الداخلية لأى منها ، فإن المعنى القومي قد ظهر في صور عديدة منها :

(أ) أن جامعة الدول العربية لم تكن علاقة مبتكرة بين البلدان العربية ، وإنما كانت إحياءً لماضٍ اكتمل واعتزل ثم عدت عليه العوادي والقرون .

(ب) أن مباحثات إنشاء جامعة الدول العربية ، وقد جرت طوال سني الحرب على مثال الأمم المتحدة ، سميت مباحثات الوحدة العربية ، مسيرة للرأي العام العربي ، ومحاولة لكسب ثقته وتأييده ...

(ج) النص على أن لكل دولة في العالم العربي تناول الاستقلال الحق في الانضمام للجامعة ، وتصور الأمة العربية بأقسامها المستقلة وبالبلاد التي لا تزال تناضل للاستقلال ، وفرض تأييدها في نضالها للحرية على البلاد العربية.

(د) الاتفاقيات التي عقدت في نطاق جامعة الدول العربية من بعد ، وحققت نظرياً الوحدة الاقتصادية والعسكرية والثقافية والاجتماعية بين البلاد العربية .

٣١ — وهذه المعنى القومي كان لها أكبر الأثر على وضع الوظيفة الدولية في جامعة الدول العربية .

ولا ريب أن ميثاق جامعة الدول العربية ولوائحها ، وقد سبقت ميثاق الأمم المتحدة ولوائحها ، قد تأثرت بنظام عصبة الأمم ؛ مثل النص على تعين

أول أمين عام للمجامعة في ملحق للميثاق ، وتعيين الأمين العام للموظفين بموافقة المجلس . وذلك شأن معايدة الدفاع العربي المشترك في عام ١٩٥٠ ، وقد تأثرت بمعاهدة بروكسل الدفاعية وحلف الأطلسي .. لكن أيها من المعاهدة والميثاق ظل مع ذلك عربياً له طابعه القومي الخاص ، بعيد عن الارتباط أو التبعية الأجنبية .

وفي مقام الوظيفة الدولية بجامعة الدول العربية تكفي الإشارة إلى ما يأنى :

(أ) التخلل من عقد العلاقات بين دول أجنبية باختيار الأمين العام للمجامعة من دولة المقر وأكبر الدول العربية ، واختيار القائد العام للقيادة العربية الموحدة من أكبر الدول جيشاً ... وذلك تعبير عن طبيعة الارتباط ، والبعد عن تعقييدات الشعور الأجنبي ... وهو ما لم يتتوفر لمنظمة الدول الأمريكية ولا الارتباطات بين سائر الدول الأجنبية .

(ب) النص على أن لكل دولة عربية الحق في ترشيح أمين عام مساعد ، وعلى أن يكون تعيين الموظفين في الجامعة من رعايا كل دولة بموافقتها ، وأن يمثل مجلس الجامعة في مجلس تأديب كبار الموظفين .

(ج) تعيين بعض الموظفين الرئيسيين الدائمين في الجامعة عن طريق الإعارة من حكومات الدول الأعضاء ، واستعارة بعض موظفي الجامعة للعمل في حكومات الدول الأعضاء نظير مكافأة سخية .

(د) اشتراط أن يكون موظفو الجامعة من رعايا الدول الأعضاء وفلسطين لوضعها الخاص في ميثاق الجامعة ، وفتح أبواب وظيفتها مع ذلك لرعايا البلاد العربية غير الأعضاء .

(هـ) تتمتع الأمين العام والأمناء المساعدين بال حصانة الدبلوماسية دون سواهم من الموظفين .

(و) حسبان بعض الدول مدة الخدمة في الجامعة مكملة للخدمة الوطنية ، ددن الشعور بأى حرج في ذلك ، بل اعتباره من قبيل الإنصاف للموظف السابق في الجامعة .

(ز) موافقة مجلس الجامعة على حمل موظفيها الأوصمة والنياشين من حكومات الدول الأعضاء، بل شعور موظفي الجامعة بأن هذه المعانى التكريمية من حقهم ، وأنه لا يصح أن يستأثر بها الموظفون الوطنيون دونهم .

(ح) حمل موظفي الجامعة جوازات سفر من الدول التى ينتمون إليها ، وقيد العاملين بمكاتب الجامعة في الخارج على قوائم السفارات التى تمثل دولهم ، أو أى من السفارات العربية الأخرى إذا لم يكن لدولتهم تمثيل في العاصمة التي بها المكتب .

(ط) تمثيل بعض مكاتب الجامعة في الخارج لبعض الدول العربية التي ليست لها ممثليات في العاصمة التي بها المكتب ولدى الأمم المتحدة ..

وذلك وما إليها أمر لا تتوافق في أى تنظيم دولي آخر بل إنها تجعل الوظيفة الدولية بالنسبة لجامعة الدول العربية وظيفة ذات طابع خاص ، أو مانسميها وظيفة قومية .. وهذا الوضع له محاسنه ومساوئه بالنسبة لأعضاء الأمانة العامة للجامعة .. لكن جامعة الدول العربية تعرف بها المنظمة العالمية تنظيمياً دولياً إقليمياً ، وتدعى أمينها العام لحضور دورات الجمعية العامة للأمم المتحدة ، وترد إليها بعض القضايا العربية التي تعرض عليها ، كما تنظم الجامعة بالوسائل المتبادلة والاتفاقات المبرمة علاقتها بسكرتارية الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ... وكذلك تقيم علاقات ومظاهر تعاون مع منظمة الدول الأمريكية والمجلس الأوروبي ، وتسعى لتوثيق علاقتها بمنظمة الوحدة الأفريقية وغيرها من التنظيمات الدولية المعاصرة .

خامسًا — دور الموظف الدولي

٣٢ — تمثل الوظيفة الدولية في الأمين العام للتنظيم الدولي ، ودوره هو دور الموظف الدولي .. ذلك بأنه هو المسؤول أمام التنظيم الدولي ، كما أنه من المفترض دائمًا في كل تنظيم سليم أن الموظف الأكبر يعتمد في أعماله على جهود الأعضاء جميعاً ، ويصدر في سياسته عن صفة الآراء التي يقدمها هؤلاء

الأعضاء ، ويعبر عنها مساعدوه الأولون .. وإذا استقل بسياسته ، أو لم تكن له سياسة أو دور فعال ، فهو يحمل في الحالين الوزر ، كما أن مساعديه يحملون الوزر كذلك إن لم يطالعوه بآرائهم ، ويفصلوا عن وجهات نظرهم ..

٣٣ - ويعرف ميثاق الأمم المتحدة ، في مادته السابعة والستين ، الأمين العام بأنه الموظف الإداري الأكبر . وتنص المادة الحادية بعد المائة على أنه يعين موظفي الأمانة العامة طبقاً للوائح التي تضعها الجمعية العامة . وتبيّن المادة التاسعة والستين دوره السياسي حين نصت على أن له « أن ينبه مجلس الأمن إلى أية مسألة يرى أنها قد تهدد حفظ السلام والأمن الدولي » . وأضفت المادة الثامنة والستين أنه يقرر سنويأً للمجتمعية العامة عن أعمال المنظمة ، ويتولى الأمانة العامة لاجتماعات الجمعية العامة ومجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلسوصاية ، كما يتولى المهام التي تعهد بها إليه هذه الأجهزة . ومن هنا صحي القول من علماء القانون الدولي بأن الأمين العام شخصية سياسية تستطيع أن تترك أعظم الأثر الشخصي في أعمال المنظمة وفي سياسات الدول الأعضاء . كما صحي القول بأن العمل الإداري للأمين العام يعني العمل التنفيذي لمقررات التنظيم الدولي ومبادئ ميثاقه ، مثل العمل التنفيذي لوزير الخارجية بالنسبة لمجلس الوزراء ، أو رئيس الدولة بالنسبة لمقررات الهيئة التشريعية ، وأن الدور السياسي والدبلوماسي للأمين العام هو مهمته الأساسية ، وخاصة أن العمل السياسي هو الأساس لكل تعاون اقتصادي أو عسكري أو اجتماعي ناجح .

٣٤ - ونص ميثاق منظمة الدول الأمريكية ، في مواده من التاسعة والسبعين إلى الرابعة والثمانين ، على أن السكرتير العام للمنظمة ينتخب لمدة عشر سنوات بواسطة مجلس المنظمة ، وأنه يدير الاتحاد الأمريكي ويعتبر ممثلاً القانوني ، ويدلى برأيه في مناقشات المؤتمر الأمريكي ، واجتماع المشاورات لوزراء الخارجية والمؤتمرات المتخصصة والمجلس وأجهزته ، ويقدم تقريراً سنوياً إلى مجلس المنظمة ، كما يقدم تقريراً إلى المؤتمر في كل انعقاد له ، وهو الذي ينشئ الإدارات والمكاتب ، ويرتب الوظائف ، ويعين الموظفين ويفصلهم ، ويحدد حقوقهم وواجباتهم وتعويضاتهم حسب القواعد العامة التي يضعها المجلس .

٣٥ - ونصلت المادة الثامنة من النظام الداخلي لمجلس جامعة الدول العربية على أن الأمين العام يعد مشروع جدول أعمال المجلس، ويقدم تقريراً عن أعمال الأمانة العامة في كل دورة عادية ، وعن الإجراءات التي اتخذت لتنفيذ قرارات المجلس . كما نصلت المادة العشرون على أن للأمين العام أن يوجه نظر المجلس أو الدول الأعضاء إلى أية مسألة يرى أنها قد تمس إلى العلاقات القائمة بين الدول الأعضاء ، أو بينها وبين الدول الأخرى . وكذلك نصلت المادة الثالثة عشرة على أن يحضر الأمين العام ، أو من ينوبه من مساعديه ، جلسات مجلس الجامعة ، كما نصلت المادة السادسة والعشرون على أن يدعو الرئيس للأمين العام لإيفاد مرايه عند الاقتضاء . ومهما يكن من شأن الدور السياسي الذي يستطيع الأمين العام للمجامعة أن يقوم به في ظل ميثاق الجامعة ، فقد ثبت التجارب الماضية أن الأمين العام هو الشخصية السياسية الأولى في الجامعة ؛ وأنه هو الذي يحمل فخار انتصارتها وينوء بأوزار هزائمها . وقد يدافع المدافعون عن الأمين العام في الأزمات ، ويدركون أنه ليس قوة مستقلة بذاتها ، وأن الجامعة ليست دولة فوق الدول ، وأنه مقيد بما تصدره من قرارات ، ويجمع عليه أعضاؤها من سياسات ، ولكنه مع ذلك يظل رمز القوة أو الضعف للمجامعة .

٣٦ - الواقع أن دور الأمين العام هو أصعب الأدوار ، وأكثرها تأثيراً بالشخصية والاستعداد الذاتي .. أصعب الأدوار لأن بعض الدول تفضل أن يكون دوراً إدارياً تبعاً لما تراه متفقاً مع سياستها ومصالحها ، وبعضها تفضل أن يكون دوراً سياسياً تبعاً لما تراه كذلك متفقاً مع سياستها ومصالحها ، بل إن الدولة الواحدة تغير موقفها من الأمين العام حسب القضايا التي يعالجها ورؤيتها في النتيجة المؤدية إلى أسلوب المعالجة في كل قضية .. وذلك يؤلف أحد المصاعب التي يواجهها الموظف الدولي ، وتوقعه في حيرة عبر عنها مستر تريجفي لي ، أول سكرتير عام للأمم المتحدة ، بقوله : «إن كل شيء يجري على خير ما يرام في علاقى بأى حكومة ما دامت متفقاً وإياها رأياً ، ولكننا فور اختلافنا يتغير الموقف وتقول : ألاست تقاضى مرتبك منا ؟ ! » ويكمel الصورة التي عبر عنها تريجفي لي أن الدول الأخرى ذات المصلحة في تدخل السكرتير العام تتعنى عليه

سلبيته ، وعلى المنظمة عدم جدواها إذا ما أحجم عن التدخل . وفي عهد عصبة الأمم فسر إيريك دراموند أول سكرتير عام لها التناقض في مواقف الدول بأنها تختلف تبعاً لقوتها وضعفها . فالدول الكبرى لا ترحب بالدور السياسي الفعال للأمين العام ، على عكس الدول الصغرى . وقال : « كلما صغر حجم الدولة ، عظمت ثقتها في السكرتير العام ». ودور الأمين العام صعب كذلك بحكم اختلاف النظم السياسية والاقتصادية للدول الأعضاء ، وإلى الأمين العام بعضها دون بعض ، وبحكم أن الكثير من الدول الأعضاء تعمل على أن تتخذ من المنظمات الدولية منابر للدعائية بدل أن تكون مجالس للتقرير والجسم في المنازعات ، وبحكم المنظمات المحدودة بالنسبة للأمم المتحدة والاتصالات المباشرة والعمل خارج التنظيم الدولي مما يضعف سلطان هذا التنظيم في كثير من المواقف .

٣٧ - دور الأمين العام أكثر الأدوار تأثيراً بالشخصية وبالاستعداد الذاتي ، لأنه دور التطبيق للمبادئ والأحكام ، أو إخراج النظريات إلى حيز التنفيذ ... فمن الأصول المقررة أن القاضي أهم من القانون ، وأن السلطة التنفيذية أهم في تحقيق العدل وإسعاد الجمahir من السلطة التشريعية .. وقد يكون من الخير في هذا المجال الانتقال من التعليم إلى التخصيص ، وأن تلقى نظرة على أدوار الأمناء العامين الثلاثة للأمم المتحدة ، فقد اختلفت أدوارهم مع ثبات جهاز السكرتارية في عمومه وعدم تغييره إلا في حدود التطور الطبيعي . . . ففي الأول من فبراير (شباط) لعام ١٩٤٦ عين مسيو تريجيفي لـ الترويجي أول سكرتير عام للأمم المتحدة لمدة خمس سنوات ، مدت بعد انتهاءها ثلاثة سنوات أخرى ، لكنه اضطر للاستقالة في ١٠ من نوفمبر (تشرين الثاني) لعام ١٩٥٢ . وفي العاشر من أبريل (نيسان) لعام ١٩٥٣ عين مستر داج هرشولد خلفاً له ، ثم مدت خدمته خمس سنوات أخرى ، لكنه لقي مصرعه في إحدى رحلاته الوظيفية في حادث طائرة بأفريقية ، يوم ١٨ من سبتمبر (أيلول) لعام ١٩٦١ . وفي ٣ من نوفمبر (تشرين الثاني) عين السيد يوثانت البورماوى أميناً عاماً بالإذابة استكمالاً لمدة مستر هرشولد . وفي نوفمبر لعام ١٩٦٢ عين يوثانت لمدة خمس سنوات ابتداء من قيامه بالعمل ، ثم مدت في العام الماضي خمس سنوات أخرى على الوجه الذي لازلنا نذكره جميعاً . . .

٣٨ - وكان مسٌّرٌ تريجفيٌّ لـ من رجال السياسة البارزين في أوروبا ، وقد عين في ربيع عام ١٩٤١ وزيراً للخارجية النرويجية في حكومة المنفى أثناء الاحتلال النازي ، كما عين وزيراً للخارجية في أول عهد تحريرها في خريف ١٩٤٥ ، وكان له دور بارز في اتصال بلاده بالشرق والغرب وفي إنشاء الأمم المتحدة .. وقد تولى منصب الأمين العام في السنوات الأربع الأولى للأمم المتحدة ، وفهم منصبه على أنه رسالة سياسية ومبادرة وفاعلية .. وقد مارس حقه في دعوة مجلس الأمن لمواجهة الأزمة الكورية ، ووضع في عام ١٩٥٠ برنامجاً لعمل الأمم المتحدة في عشرين عاماً . وكان دوره في شكوى إيران عام ١٩٤٦ ضد استمرار الجنود السوفيت في إيران مما أكسب الأمين العام حقوقه في سير مناقشات مجلس الأمن ، كما كان دوره في أزمة فلسطين ، مما أثار العرب عليه ، وأظهر ميوله الغربية إن لم نقل الصهيونية . لكنه أرسى قواعد العمل الأساسية في المنظمة العالمية ، وأيد دخول الصين الشعبية الأمم المتحدة ، وتدخل بصورة بارزة في أزمة برلين في خريف ١٩٤٨ ، مما أثار حفيظة الصين الوطنية والمسؤولين في الولايات المتحدة ، واتهمه الاتحاد السوفيتي بالخضوع للولايات المتحدة في برنامجه العشريني للمنظمة العالمية ، وكان دوره في الحرب الكورية قمة التأييد الغربي له والحملة الشرقية عليه وعلى صخرتها تحطم استمراره في المنظمة العالمية .. ومهما يكن من أمر فقد أكسب منصب السكرتير العام أهميته ، وأكَّد دوره الأساسي ، ومهد الطريق لدور هرشولد بعده ..

٣٩ - وكان مسٌّرٌ هرشولد من هواة الأدب والفن ، والمبرزين في الشؤون الاقتصادية الذين أدوا لبلادهم أجل الخدمات في ميدانها ، كما عمل وكيلاً لوزارة الخارجية وزير بلا وزارة .. وقد ورث عن أبيه العناية بالسياسة إذ كان أبوه من رؤساء الوزارات السابقين في السويد .. وكان يمتاز بالجد في علاقته بالناس ، ولا يتصف بمعانٍ البشاشة والترحيب بزواره ، كما كان منطويآ على نفسه غير متزوج يكرس كل وقته وجهده لخدمة الوظيفة الدولية .. ولعل من أسباب اختياره الرغبة في سكرتير عام هادئ، أو كاتب كما سماه البعض، وبعد السكرتير العام المشاغب مسٌّرٌ تريجفيٌّ .. لكن هذا الماءِ ثبت من بعد أنه أعظم مهارة في مواجهة المشاكل ، وتصميماً على النهوض بدور الأمين العام

السياسي ، حتى جلس في الصحف الأولى لمشاهير عصره ، وأصبح يرمي إليه بمستر^(٥) على مثال رئيس الولايات المتحدة الأمريكية ... والعرب يذكرون دوره الإيجابي في العدوان الثلاثي عام ١٩٥٦ ، وكيف اتصلت تقاريره ، وكيف كانت موافقه الحازمة صدوراً عن الأمم المتحدة ومبادئها في مواجهة العدوان ، وكيف لوح بالاستقالة إن لم تسر الأمور في مجريها الصحيح وينسحب المعتدلون ... كما يذكرون موافقه في إعادة النزاع بين الدول العربية إلى جامعة الدول العربية في عام ١٩٥٨ ، مما جعل رئيس الجمعية العامة محمد هرشولد ويشيد بمواهبه العظيمة الممتازة ... والعالم كله يذكر أدواره في أزمة الكونغو التي لقي فيها مصرعه ، كما يذكر دوره في أزمة الطيارين الأمريكيان ، من أسرى الحرب الكورية ، ومحاكمتهم في بكين ورحالة هرشولد الجريئة إليها التي أنهت الأزمة ، وتأليف قوات الطوارئ الدولية لأول مرة في تاريخ المنظمة العالمية . وفي أشد المشاكل حرجاً ، مثل مشكلة البحر في عام ١٩٥٦ ، حاول التدخل ، لكن العقبات التي قامت في طريقه ، وخاصة موقف البحر الدولة العضو من معارضة التدخل ... وهكذا لم يعط هرشولد فرصة للنجاح في هذه القضية على مثال ما حققه في القضايا الأخرى ... وهكذا لم يكن عجباً أن تندد يد القدر أو الغدر إليه ، وقفا للرسالة التي حملها في تطور الضمير البشري ، كما امتدت من بعد إلى غيره ، إلى أن يهيء الله للعالم خيراً ، وللأمم المتحدة أن تنهي رسالتها في توطيد قواعد التعاون والعدل والسلام .

٤٠ - وبالنسبة لدور الأمين العام في تنظيمنا القومي ، فإنه لامناص من إشارة إليه ، وإن لم يحن الوقت للإفاضة في موضوعه .. لقد عين الأمين العام الأول السيد عبد الرحمن عزام في ملحق لميشاق الجامعة واستمر بعد تجديدات إلى سبتمبر لعام ١٩٥٣ ، حيث استقال قبل أن تنتهي المدة الجديدة لعمله بسبب المصاعب التي واجهته ، وخلفه السيد عبد الخالق حسونة الأمين العام الحالى إذ عين لخمس سنوات واستمر في عمله ستة عشر عاماً تنتهى في منتصف سبتمبر (أيلول) المقبل ، بعد تجديدتين كل منهما لمدة خمسة أعوام ، وتتجدددين آخرين كل منهما لمدة ستة أشهر ..

٤١ - وكان حظ السيد/عزام حظ مستر ترينجنيلى في الأمم المتحدة ... استمر

مثله الأعوام السبعة الأولى للمنظمة القومية ، وواجه الأزمات ، وسار على حبل مشدود دائمًا ، وأبدى رأيه صراحة في جميع مناقشات مجلس الجامعة وفي مواجهة كبار المسؤولين ... وفي عهده شاركت الجامعة في معركة الجلاء الفرنسي عن سوريا ولبنان ، وأيدت العمل الوطني المصري للمجاءء البريطاني ، ونهضت بالعمل السياسي والداعي كاملاً في قضية فلسطين ، كما نهضت بواجبها كاملاً في قضيابا استقلال ليبيا ، وأجرت الاتصالات المباشرة ، وظهر دورها في جميع القضيابا العربية لعهده ، بل في القضيابا الآسيوية الأفريقية وفي مقدمتها قضية استقلال أندونيسيا ، واتخذت سبيل المبادأة في المواقف المختلفة ... ولهذا لازمته الأزمات في جميع المواقف واتهمه بعض الدول بالخضوع لسياسة مصر ، واتهمه بعض المسؤولين المصريين بالانحراف عن خط مصر السياسي ... وكان أبرز أزماته تلك التي قامت بينه وبين الحكومة العراقية إبان نكبة فلسطين الأولى وإثر حربها في عام ١٩٤٨ ... فقد تحدث الدكتور فاضل الجمالى وزير خارجية العراق ، في بيان له بمجلس النواب صباح ٣ من مايو (أيار) لعام ١٩٤٩ ، عن السياسة الخارجية للعراق ، وحمل على الأمين العام للجامعة ، بسبب موقفه من عدم صرف المعونة المقررة للمتطوعين العراقيين في فلسطين كاملة ، وإنقاذه من عشرين ألف جنيه شهرياً إلى خمسة عشر ألف جنيه ... ويبدو أن هذه الحملة لم يكن مثارها هذا التصرف الذى لا يedo خطيراً ، وإنما كان أشبه بالقشة التى قصمت ظهر البعير .. لقد كان الخلاف أساساً على سلطة الأمين العام ودوره ... فقد افتح الدكتور الجمالى حديثه عن الأمانة العامة بقوله : « وإذا تكلمنا عن الأمانة العامة يجب التفريق بين شخص عبد الرحمن عزام باشا الرجل العربي المحايد الذى نحترمه ونجله وبين عزام باشا الأمين العام لجامعة الدول العربية الذى هو عبارة عن سكرتير عام موظف لدى الدول العربية . فشخصية عزام باشا السياسى لا تستطيع ولا تزيد أن تذوب في شخصية عزام باشا الموظف في جامعة الدول العربية . والمفهوم أن أمانة الجامعة كما هو الحال في المنظمات المماثلة تكون سكرتارية عامة وإن سميت « بالأمانة » فتقوم بحفظ السجلات والقيود وتبلغ المقررات إلى الدول الأعضاء حول أعمال كل لجنة من اللجان الاختصاصية المنصوص عليها في الميثاق كاللجنة الثقافية والاقتصادية ... الخ » .

وأفاض في الحديث وبين أنه كان من الواجب أن تتحفظ كل دولة بمسؤولياتها وأن تقتصر الأمانة العامة على أعمال السكرتارية ، ولكن الأمين العام وضع من المشروعات ما ينبع الأمانة العامة سلطات واسعة تتدخل وتعارض مع مسؤوليات الحكومات ، وأن حكومة العراق كانت قد قدمت مذكرة في هذا الشأن ، لكن الأمين العام انتهز تبدل الوزارة العراقية وأبقى على صلاحياته الواسعة التي تسمح له بالتدخل دون أن يكون مسؤولاً أمام شعب أو برلمان ، وأنه يهيمن بمقتضى الأنظمة التي وضعها على مسؤوليات الدول العربية وزراء خارجيتها ، وأن وضعه كرئيس وزراء الدول العربية ... ثم ذكر موضوع المكافأة المقررة للمتطوعين العراقيين ...

ولم يسكت الأمين العام ، وإنما وضع نفسه تحت تصرف مجلس النواب العراقي ليقدم إليه ما يشاء من بيانات ، وطبع ردًا عنيفًا في بيان وزعه على الدول العربية وعلى وسائل الإعلام في أوسع نطاق ، ووجهه إلى النواب العراقيين ... وكان رده تأكيداً لمفهومه السياسي للدور الأمين العام ... ومن أقواله الغنية عن كل تعليق ما يأتى :

أ - « فوظيفة السكرتير العام في أية مؤسسة دولية لا يقف اختصاصها عند حد الإشراف على حفظ السجلات والتبلیغ عن المقررات . وإنما عليه أن يزاول الاختصاصات التي تمنحه إياها الهيئة في ميثاقها ولو انحصارها وقراراتها » .

ب - « وزير خارجية العراق يعلم من أمر هذا ما يعلمه سائر الأعضاء من مثل الدول العربية ولكنه يذكر مع ذلك أن الأمين العام غير مسؤول أمام شعب أو برلمان مع أن مسؤوليته أمام مجلس الجامعة بل وأمام الشعوب العربية جميعها واضحة » .

ج - « فإذا كانت الأمانة العامة لجامعة الدول العربية تسعى دائبة لرفع شأن مكانتها الدولية وتعهد مظهرها وعلاقاتها لتبرزها بالظهور اللائق بها كمؤسسة دولية محترمة فليس ذلك مما يعاب عليها وإنما العيب أن تتلاشى بين السجلات والأوراق » .

د - «إن الشعب العراقي كريم يضحي ويناضل لوحدة وليس الجدل على تلك الصورة مما يعيشه على معرفة الحقيقة والسير في سبيل الوصول للوحدة ولا هي طريقة الرجال المسؤولين، وإنما سببها هو العمل الإنساني داخل الجامعة. وإنني أشرف بدعوة المسؤولين لخاسبي في هذه الدار ، ومع ذلك إذا أرادوا أن نتحاسب على مسمع من الشعب العراقي في دار البرلمان العراق فإني أضع نفسي كعربي يهمه رضاء العراق أكثر من وظيفته في الجامعة، وأنتقدم إلى مجلس النواب العراق الموقر بما يريد من بيانات وإيضاحات مدعمة بوثائقها المعروفة والسرية» .

٤٢ - وفي العهد الحالى تعانى الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية وسائر المنظمات الدولية ... ويكتفى أن نشير إلى حرب فيتنام المضطربة منذ سنوات دون تدخل الأمم المتحدة ، و موقف المنظمة العالمية من أزمة الشرق الأوسط أو عدوان الخامس من يونيو لعام ١٩٦٧ ، والمشاكل الدولية العديدة التي تعالج عنفاً أو وفاقاً خارج الأمم المتحدة ... ويكتفى أن نشير إلى المشاكل العربية ، بل النزاعات الدامية ، التي تمر بها اجتماعات الجامعة العربية من الكرام كأنما هي في عالم آخر ، والاتصالات المباشرة بين الدول الأعضاء دون علم الجامعة في قضايا الجامعة الأساسية ... ويكتفى أن نشير إلى معاناة حلف الأطلسي وحلف وارسو وسائر التجمعات الأمريكية والأوروبية ... وتعليق ذلك ليس عسيراً ... فالقوتان الكبيرتان في العالم ؛ الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتي ، قد فاقت قدرتهما قدرات سائر الدول أعضاء الأمم المتحدة ، وخيل إلى أحدهما على الأقل أنها قادرة على حسم أمورها وحدها ... وهذه عملت على إضعاف المنظمة العالمية ، والحد من سلطانها تهيئة لفترة جديدة تستعيد فيها السلطان الأول الذاهب على الأمم المتحدة ... وتغير الحرب الباردة إلى صراع علمي مدروس في مجال المواقف الدولية والصواريخ والفضاء لم يجعل منبر الأمم المتحدة أنساب الموقف لهذا الصراع الجديد ... وتغير الواقع الدولية في الشرق والغرب ، جعل قوة كبرى خارج المنظمة العالمية جديرة باهتمام القوى الكبرى أكثر من اهتمامها بسائر أعضاء الأمم المتحدة ... أما بالنسبة لتنظيمتنا القومي ، فهو ليس بمعزل عن تنظيمات العالم وتياراته المعاصرة ... ولم يكن مناص من أن يتأثر بما يجري في عالمنا ، كما أن اختلاف السياسات العربية ، وتفاقم المشــاكل

التي نجمت بينها في السنوات الأخيرة ، وتباعد النظم الاقتصادية ؛ كل ذلك انعكس على التعاون العربي وفاعليته في نطاق الجامعة .

سادساً — مستقبل التظيمات الدولية

٤٣ — يبدو لي أنه مستقبل زاهر مشرق ، رغم الظلام الذي يلف العالم بأستاره الرهيبة ... لقد حاولت الولايات المتحدة الأمريكية أن تحسّن بالعنف خارج الأمم المتحدة... ولكن حرب فيتنام الخاسرة المذهلة رغم استخدام أحدث الوسائل المدمرة ، بعد نتائج حرب كوريا المماثلة وسائر التجارب العدوانية المباشرة الفاشلة ، ومضي التطور العالمي في سبيله من تقرير المسافات والروابط والمصالح بين الدول ، والمزيد من الاقتناع بأن التعاون الدولي أمر لا مناص منه للخير البشري الخاص والعام ، وأن القوة الإنسانية أشد فاعلية وحسنها من قوة الطائرات والدبابة والصاروخ ؛ كل ذلك كفيل بأن يعيد للمنظمة الدولية قوتها وللموظف الدولي فاعليته ...

أما بالنسبة لتنظيمنا القومي ، فإن مستقبله أعظم إشراقاً ، وأقوى أملاً ... لقد كانت نتائج المحاولات المتصلة للعمل خارج الجامعة ، والتطور العلمي المعاصر الذي يحتم على العرب التعاون لكي يأخذوا بالتقدم الذي لا مناص منه لاستمرار الحياة ، والعدوان الاستعماري الصهيوني الأخير وآثاره الموجبة لخشد جميع الإمكانيات القومية ، وتهديداته المتصلة لحاضرنا ومستقبلنا ؛ كل ذلك كانت له آثاره الحاسمة في السير نحو تصفية الخلافات العربية ، والتقرير بين النظم المتبااعدة ، ومواجهة مسئوليات المصير المشترك استجابة لداعى الوجود والحياة الكريمة ، وهو داع مقدس لا مناص من الاستجابة له انتقام للأخطار المماثلة الحالية ، وتحقيقاً للصوات الأساسية المشتركة في المستقبل ... وذلك يؤذن بإننا على أبواب عهد جديد ، تتمكن فيه الروابط بين الدول العربية الشقيقة ، وتزول أسباب الريب ، ويستعيض تنظيمنا قوته ، وتعلو كلمتنا : كلمة الحرية والعدل والسلام » .